

(507) كتاب المساجد ومواضع الصلاة من التعليق على صحيح

مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونشي عليه الخير كله ونصلى ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مسلم في كتابه الصحيح - 00:00:00

حدثنا يحيى ابن يحيى وهو التميمي توفي عام ستة وعشرين ومائتين قال قرأت على مالك بن انس النبي عامر الاصبحي وهو الامام المعروف توفي عام تسعه وسبعين ومئة قال عن ابي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي - 00:00:26

وقد توفي سنة ست وعشرين ومئة او اربعة وعشرين قال عن سعيد بن جبير الاسد الوالبي مولاهم الكوفي الامام قتله الحجاج قتل الله الحجاج سنة خمس وتسعين قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر - 00:00:57

جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر يعني كان ذلك عليكم السلام بالمدينة قال وحدثنا احمد بن يونس وهو احمد ابن عبد الله ابن يونس اليابوعي التميمي. عليكم السلام - 00:01:34

توفي ميتين وسبعة وعشرين قال لا وعون ابن سلام جميعا عن زهير قال بن يونس حدثنا زهير وهو ابن معاوية الجعفي توفي عام ثلاثة وسبعين او اربعة وسبعين قال حدثنا ابو الزبير وهو المكة عن سعيد بن جبير وعن ابن عن ابن عباس رضي الله عنهم - 00:02:01

قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا بالمدينة في غير خوف ولا سفر قال ابو الزبير فسألت سعيدا اي ابن دبى لم فعل ذلك فقال سألت ابن عباس كما سألتني فقال اراد ان لا يخرج امته - 00:02:31

او اراد الا يخرج احدا من امته نعم وهذا يتحمل ان يكون اذا كان في اداء كل صلاة في وقتها حرج يشرع له الجمع ويتحمل وهو الامر الثاني انه حتى ولم يكن في ذلك حرج - 00:03:03

نعم يعني هناك حاجة دعت الى ذلك ما لم يتخذ عادة فلا بأس بذلك وهذا هو الاقرب لانه قال من غير خوف ولا سفر بالمدينة وقد جمع بين هذه الصلوات جمع بين الظهر والعصر - 00:03:33

وجمع ايضا بين المغرب والعشاء نعم وهذا يعني قول ابن عباس اراد الا يخرج امته عليكم السلام لعله مثل قول الله تعالى عندما يسأل عليه الصلاة والسلام في يوم النحر وميت قبل كذا عفوا ذبحت قبل كذا قال افعل - 00:03:59

ولا حرج افعل ولا حرج ما سئل عن شيء قدم ولا اخ ولا اخر الا قال افعل ولا حرج فهذا والله اعلم هو الاقرب وذلك لان ابن عباس قال جمع من غير خوف - 00:04:31

ولا سفر نعم فلم يكن هناك حرج في الجمع نعم وسوف يأتي زيادة في ذلك قال وحدثنا يحيى بن حبيبنا الحارثي البصري توفي نحو الاربعين ومائتين ثمانية واربعين ومئتين قال حدثنا خالد يعني ابن العارث الهجيمي - 00:04:49

توفي عام ستة وثمانين ومئة وهو ثقة سبت قال حدثنا قوة هو ابن خالد. نعم. السدوسي البصري وهو ثقة جليل قال حدثنا ابو الزبير محمد ابن مسلم قد حدثنا سعيد بن جبير قال حدثنا ابن عباس رضي الله عنهم - 00:05:29

ان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاة في سفرة سافرها اذا هذا غير ما تقدم في غزوة تبوك جمع بين الظهر والعصر

والمغرب والعشاء يعني عندما جاء وقت احداهما اي الظهر والعصر جمع - 00:05:58

ولم يذكرهن جمع تقديم او تأخير قال والمغرب والعشاء يعني عندما دخلت نعم دخل وقت احداهما او دخل وقت الثانية جمع قال سعيد فقلت لابن عباس ما حمله على ذلك؟ قال اراد ان لا يخرج امته - 00:06:27

وهذا طبعا في سفر قال حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي قال حدثنا ابو الزبير هو المكي قال عن ابي الطفيلي عامر بن واصل الليبي - 00:06:52

اخروا الصحابة وفاة وكان ذلك في سنة عشر ومئة قال عن معاذ هو ابن جبل رضي الله تعالى عنه وقد توفي في طاعون عمواس عام ثمانية عشر في بلاد الشام - 00:07:16

هو مع ابنته وقد دعا الله عز وجل ان يدخل عليهم على اهل بيته وان يصابون بالطاعون واستجابة الله لدعائه. لدعائه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - 00:07:36

فكان يصلى الظهر والعصر جميرا والمغرب والعشاء جميرا قال حدثنا يحيى بن حبيب يعني الحارثي توفي عام ثمانية واربعين ومائتين البصري قال حدثنا خالد يعني من الحارس الهجيمي وبنوا الهجيم من تميم - 00:07:59

قال حدثنا قري بن خالد السدوسي البصري قال حدثنا ابو الزبير المكي قال حدثنا عامر بن واثلة ابو الطفيلي قال حدثنا معاذ بن جبل رضي الله عنه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - 00:08:23

بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء قال فقلت ما حمله على ذلك؟ قال فقال رجل لا يخرج امته وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهو العبسي عبد الله بن محمد - 00:08:49

توفي عام خمسة وثلاثين ومائتين وابو كلبي محمد ابن العلا الهمداني سبعة واربعين او ثمانية واربعين ومائين. قال لا حدثنا ابو معاوية محمد ابن خازم توفي عام خمسة وتسعين ومئة حاء وحدثنا ابو كريب وابو سعيد الاشج عبد الله بن سعيد - 00:09:07

الковي واللطف لابي كريب قال لا حدثنا وكيع بن الجراح الرؤاسي توفي عام سبعة وتسعين ومئة كلها انا لا اعمى سليمان ابن مهوان سبعة واربعين او ثمانية واربعين ومئة عليكم السلام - 00:09:32

قال عن حبيب ابن ثابت وهو الاسد كذا نعم حبيب ابن ابي ثابت. طبعا ابن ثابت خطأ. حبيب ابن ابي ثابت. الاسدي الكوفي توفي سنة واحد وعشرين ومئة تسعه عشر ومئة او اثنين وعشرين ومئة - 00:09:51

قال عن سعيد بن جبیر الاسد الوالبي مولاهم قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة بغير خوف ولا مطر - 00:10:23

وآآ الرواية الاخرى اصح من غير خوف ولا سفر قال وفي حديث وكيع قال قلت لابن عباس لما فعل ذلك قال كي لا يحوج امته وفي حديث ابي معاوية قيل لابن عباس ما اراد الى ذلك - 00:10:47

قال اراد ان لا يخرج امته قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي قال حدثنا سفيان ابن عيينة ابن ابي عمران الهمالي كوفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن عمرو بن دينار المكي توفي عام ستة وعشرين ومئة - 00:11:13

قال عن جابر بن زيد ابو الشعثاء البصري توفي ثلاثة وتسعين وكان فقيها عالما قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية جميعا وسبعا جميعا - 00:11:36

يعني الظهر والعصر ثمانى وسبعا جميعا يعني المغرب والعشاء قال قلت يا ابا الشعثة اظنه اخر الظهر هذا عمرو بن دينار يقول وعجل العصر يعني جمع صور لا حقيقي واخر المغرب وعجل العشاء. قال وانا اظن ذلك - 00:11:59

ولكن هذا ليس بصحيح نعم ابن عباس يقول جمع فهذا الذي قاله عمرو بن دينار لابي الشاثة هذا جمع صوري لا حقيقي. طبعا جاء عند النسائي انه اخذ الاولى وقدم الثانية - 00:12:23

ولكن هذه الرواية غير محفوظة شاذة وفي الصحيحين ليس شيء من ذلك قال وحدثنا ابو ربيع الزهراني سليمان بن داود قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهمي قال عن عمرو بن دينار المكي قال عن جابر ابن زيد الازدي ابو الشعثة قال عن ابن عباس رضي الله

عنهم ان رسول الله صلى الله عليه - 00:12:45

عليه وسلم صلى بالمدينة سبعاً وثمانيناً الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال حدثنا أبو ربيع الزهوي قال حدثنا حماد بن زيد قال عن الزبير بن الخويت البصري كذا قال عن عبدالله بن شقيق العقيلي البصري - 00:13:16

قال خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر وكان ذلك في البصرة في حال امرته عليها قال حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة وتعلمون ابن عباس كان بحراً رضي الله عنه - 00:13:38

فإذا خطب استرسل لأن يا عوف من بخر من بحروا رضي الله عنه قال فجاءه رجل من بنى تميم والبشرة بيت تميم لا يفتوا ولا ينسني الصلاة الصلاة وقال ابن عباس اتعلمني بالسنة لا ام لك - 00:14:06

ثم قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء يعني ابن عباس اراد ان يجمعنا له اخر نعم اراد ان يؤخر المرء بالظاهر الى العشاء - 00:14:43

او لا بأس بذلك عنده لأنها استدل بالجمع قال عبدالله بن شقيق فحاك في صدري من ذلك شيء قال فاتيت أبا هريرة رضي الله عنه فسألته فصدق مقالته قال وحدثنا ابن أبي عمر وهو العدني - 00:15:05

المكي توفي عام ثلاثة وأربعين ومائتين قال حدثنا وكيع بن الجواح قال حدثنا عمران بن حديو قال عن عبدالله بن شقيق العقيلي قال جاء رجل لابن عباس قال رجل لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت - 00:15:29

ثم قال لا ام لك اتعلمنا بالصلاة كنا نجمع بين الصالاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على انه لا بأس بالجمع احياناً بين صالاتين في حال الحضور. نعم - 00:15:56